البحرين :حملة قمعية مثيرة للقلق تستهدف الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والانضمام إليها والتجمع السلمي وحرية التنقل

بيان كتابي من منظمة العفو الدولية إلى الدورة الثالثة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة

(13–30 سبتمبر/أيلول 2016)

منذ مايو/أيار 2016، شهدت البحرين حملة قمعية مكثفة ومثيرة للقلق تستهدف الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات والانضمام إليها وحرية التنقل، ولا سيما ضد المعارضة السياسية والأشخاص الذين ينتقدون السلطات.

ففي 13 مايو/أيار، قضت محكمة الاستئناف بزيادة الحكم الصادر بحق الشيخ علي سلمان، الأمين العام لـ"جمعية الوفاق الوطني الإسلامية"، كبرى جماعات المعارضة في البحرين، من السجن لمدة أربع سنوات إلى السجن لمدة تسع سنوات بسبب إلقائه خُطباً انتقد فيها الحكومة. وفي قضية متصلة، أسقطت الجنسية البحرينية تعسفياً عن الزعيم الروحي لجمعية الوفاق الشيخ عيسى قاسم في 20 يونيو/حزيران، مما جعله شخصاً بلا جنسية. وقد أشعل ذلك الإجراء فتيل احتجاجات واعتصامات أمام منزل الشيخ عيسى قاسم في قرية الدراز، ظلت حتى نهاية أغسطس/آب مستمرة؛ على الرغم من منع غير المقيمين في القرية من دخولها، وفرض قيود على حرية الوصول إلى الإنترنت، والقبض على عشرات المتظاهرين، ورجال الدين الشيعة. وفي 17 يوليو/تموز، وُجهت إلى الشيخ عيسى قاسم تُهمة "غسيل أموال" و"تلقي تمويل بدون ترخيص" بسبب حصوله على فريضة "الخُمس"، وهي الأموال التي يدفعها الشيعة من أرباحهم سنوياً إلى زعيمهم الروحي أو ممثله، الذي يتسلم الأموال ويوزعها على الفقراء. ونشير هنا إلى ان الشيخ عيسى قاسم يمثُل حالياً للمحاكمة.

وفي يوليو/تموز، تصاعدت وتيرة قمع السلطات لـ"جمعية الوفاق"، عندما قضت محكمة الاستئناف بحل "جمعية الوفاق"، ومصادرة أصولها كافة. ولم تقدم السلطات البحرينية أية أدلة ذات مصدقية تُظهر أن

"جمعية الوفاق" ليست حركة معارضة سلمية تماماً. وترى منظمة العفو الدولية أن حلها يعتبر اعتداء على حق أعضائها في حرية التعبير والانضمام إلى الجمعيات.

كما تعرَّض زعماء معارضون سياسيون آخرون لقمع مشابه لذلك الذي واجهه زعماء "جمعية الوفاق". فقد سُجن إبراهيم الشريف، الأمين العام السابق لجمعية "وعد" مرتين منذ عام 2011 بسبب ممارسة حقه في حرية التعبير. ولا يزال زعيم حزب معارض آخر، وهو فاضل عباس مهدي محمد، من "الوحدوي"، يقبع خلف القضبان. كما لا يزال في السجن أحد عشر ناشطاً معارضاً، من بينهم زعيم حركة "حق" حسن مشيمع، وعبد الهادي الخواجة أحد المدافعين عن حقوق الإنسان، بسبب مشاركتهم في انتفاضة عام 2011 أو قيادتها. وما زال الدكتور علي العكري يقبع خلف القضبان بسبب معالجته جرحى الانتفاضة. هذا وتعتبر منظمة العفو الدولية جميع الأشخاص المذكورين آنفاً في عداد سجناء الرأي.

ومنذ يونيو/حزيران، شدَّدت السلطات كذلك من حملات القمع ضد المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني. ففي 12 يونيو/حزيران، مُنع خمسة نشطاء، بينهم مدافعون عن حقوق الإنسان، من مغادرة البحرين للمشاركة في اجتماع مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. وفي اليوم التالي، قُبض على نبيل رجب، أحد المدافعين البارزين عن حقوق الإنسان، ورئيس "مركز البحرين لحقوق الإنسان"، الممنوع من السفر منذ نوفمبر/تشرين الثاني 2014، بسبب نشر تعليقات سلمية أو مشاركته فيها على موقع تويتر. ويعد نبيل رجب سجين رأي، ولا تزال محاكمته جارية. ومنذ ذلك الحين ظل ثمانية عشر آخرون يخضعون لقرارات حظر السفر رسمياً، أو يُمنعون من السفر إلى الخارج.

وظل قمع جميع أشكال المعارضة يمثل سمة ثابتة لمشهد حقوق الإنسان منذ عام 2011. واستمرت السلطات في فرض قيود على الحق في التجمع السلمي، ومنها حظر جميع المظاهرات العامة في المنامة، الذي ظل ساري المفعول منذ أغسطس/آب 2013. كما أن المظاهرات خارج المنامة لا تزال مستمرة، وغالباً ما تُواجَه بالاستخدام المفرط للقوة على أيدي الشرطة باستخدام الغاز المسيل للدموع، وبنادق صيد الطيور. وفي حين أن من واجب السلطات ضمان توفير الحماية للجمهور والنظام العام؛ فإن لديها التزاماً بضمان تمكين البحرينيين من ممارسة حقهم في التجمع اللسلمي. كم أن القيود التي تُفرض ينبغي أن تكون متوافقة مع القانون الدولي والمعايير الدولية.

ونظراً لتقييد مجال الاحتجاج االسلمي، لجأ العديد من منتقدي الحكومة إلى وسائل التواصل الاجتماعي للتعبير عن معارضتهم. ونتيجة لذلك عمدت السلطات إلى مقاضاة العديد من الأشخاص بسبب نشر تعليقات على موقع تويتر، اعتبرتها الحكومة "مسيئة". وفي فبراير/شباط 2014، أصبحت "إهانة الملك" جريمة يُعاقب عليها بالسجن لمدة تصل إلى سبع سنوات.

وقد تم إسقاط الجنسية تعسفياً عن بعض الأشخاص لأسباب تتعلق بالأمن الوطني مصاغة بعبارات غامضة. فمنذ عام 2012، تم إسقاط الجنسية تعسفياً عن 316 شخصاً، بينهم أعضاء سابقون في البرلمان ومدافعون عن حقوق الإنسان، مما جعلهم بلا جنسية لأنهم لا يحملون أية جنسية أخرى. ومنذ عام 2014، طُرد من البلاد قسراً ما لا يقل عن ستة أشخاص ممن أُسقطت جنسيتهم.

واستمرت منظمة العفو الدولية في توثيق حالات التوقيف والاحتجاز والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة للمعتقلين، بمن فيهم الأشخاص المحتجزون للاشتباه في ضلوعهم في جرائم تتعلق بالأمن. ويبدو أن الغرض الرئيسي من استخدام التعذيب وإساءة المعاملة هو انتزاع "اعتر افات" تُستخدم كأدلة في المحاكمات. وقد حُكم بالإعدام على بعض الأشخاص الذين تمت إدانتهم استناداً إلى مثل هذه الأدلة. وظلت المحاكمات الجائرة ظاهرة شائعة في البحرين.

ولم تتصدَّ السلطات فعلياً لممارسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة للمعتقلين، وغير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان على أيدي قوات الأمن. وعلى الرغم من إنشاء مؤسسات لحقوق الإنسان، وخاصة مكتب الشكاوى في وزارة الداخلية ووحدة التحقيقات الخاصة، التي لم تُثبت استقلاليتها وفعاليتها في الممارسة العملية بعد، فقد ظلت ظاهرة الإفلات من العقاب شائعة. ولم يُقدَّم إلى المحاكمة سوى عدد قليل جداً من أفراد قوات الأمن بسبب ممارسة التعذيب أو غيره من الانتهاكات ضد المتظاهرين والمعتقلين، بما فيها ذلك تلك التي طاولت الأشخاص الذين قضوا نحبهم نتيجة للتعذيب أو الاستخدام المفرط للقوة إبان انتفاضة عام 2011. أما الذين جرتْ محاكمتهم، فقد كانوا من ذوي الرتب الدنيا بوجه عام، وبُرئت ساحة المتهمين في الأغلبية العظمى من الحالات القليلة التي حُكم فيها على أفراد الأمن. ولم تعكس تلك الأحكام درجة خطورة الانتهاكات التي اقتُرفت.

وتدعو منظمة العفو الدولية حكومة البحرين إلى:

- الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع سجناء الرأي المحتجزين بسبب ممارسة حقهم في حرية التعبير تكوين الجمعيات والانضمام إليها والتجمع السلمي؛
- ضمان المساءلة على انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت في الماضي، بإجراء تحقيقات وافية وعاجلة ومستقلة ومحايدة فيها، وذلك بهدف ضمان تقديم الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية جنائية إلى ساحة العدالة، بمن فيهم المسؤولون من ذوي الرتب العليا؛
- إلغاء أو تعديل جميع القوانين التي تجرِّم ممارسة الحق في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات والانضمام إليها، بحيث تتسق مع القانون الدولي، وإلغاء حظر الاحتجاجات السلمية في المنامة؛
- ضمان استقلالية وحيَدة مؤسسات حقوق الإنسان في البحرين– بالإضافة إلى ضمان استقلالية وحيدة التحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان– ولا سيما مكتب الشكاوى في وزارة الداخلية ووحدة التحقيقات الخاصة؛
- وقف جميع عمليات الطرد القسري للمواطنين البحرينيين أو إسقاط الجنسية عنهم، ما من شأنه أن يجعل الأشخاص بلا جنسية، والسماح للأشخاص الذين طُردوا من البحرين بالعودة إلى البلاد، وإعادة الجنسية إلى كل من جُرِّد منها تعسفاً؛
- رفع حظر السفر عن نبيل رجب، وغيره من الأشخاص الممنوعين من السفر منذ يونيو/حزيران 2016، بسبب أنشطتهم في مجال حقوق الإنسان، وإعطاء الشيخ ميثم السلمان جواز سفره المجدَّد بلا تأخير؛
- ضمان أن يتصرف المسؤولون الأمنيون، أثناء قيامهم بعمليات حفظ الأمن في المظاهرات والمحافظة على القانون والنظام، وتنفيذ عمليات القبض والاعتقال، ومعاملة واستجواب جميع المعتقلين والسجناء بطريقة تتوافق تماماً مع القانون الدولي والمعايير الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان وتنفيذ القوانين؛
- ضمان اتساق المحاكمات مع القانون الدولي والمعايير الدولية للمحاكمات العادلة، بما في ذلك استبعاد أية بيانات أو غيرها من أشكال الأدلة التي يتم الحصول عليها تحت وطأة التعذيب وسوء المعاملة أو غيرها من صنوف الإكراه؛
- تأكيد زيارة المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، التي ينبغي أن تتم في أقرب فرصة ممكنة؛ وتوجيه الدعوة إلى المقررين الخاصين المعنيين بالحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات والانضمام إليها وحرية التعبير لزيارة البحرين.